(٣٩) الولاية ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: قال الشيخ –رحمه الله–: وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته: تولى: هذه من الولاية: **{اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ}[البقرة: ٢٥٧]** ، فالله تعالى يوالي عباده المؤمنين، والمؤمنون يوالون الله تعالى، فولاية الله تعالى لعبده بمعنى نصرته ورعايته والإحسان إليه والدفع عنه، وغير ذلك من صفات الربوبية الخاصة.

وأما ولاية العبد لربه: فهي طاعته وامتثال أمره واجتناب نهيه، محبته، خوفه، رجاؤه. هكذا، هذه ولاية العبد لربه.

وذلك بأن الله تبارك وتعالى تولى أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته: إي والله، **{أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ}[القلم: ٣٥]** ، ما ألطف الله بعباده المؤمنين! يلطف بهم سبحانه وبحمده من حيث يعلمون ولا يعلمون، لطفاً ظاهراً وخفياً، قد أحدنا –مثلاً– يجد في نفسه أحياناً عنتاً ومشقة ويقول: كيف جرى لي هذا؟ وكيف وقع لي هذا؟ ولو علم ما يدفع الله عنه في السر والخفاء لطأطأ رأسه حياء من الله وخجلاً، فالله تعالى يتولى عبده المؤمن في السراء والضراء ويدفع عنه، وربما منعه الشيء الذي يريده ويتشوق إليه لحكمة سبحانه يعلمها، ولو أعطاها لأطغاه، لكنه سبحانه يعني يتولى عبده: **{مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى}[الضحي:٣]** ، فالله سبحانه وتعالى لطيف بعباده: **{اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ}[الشورى: ١٩]** ، وهذا –يا إخواني– ينبغي أن يعظم في قلوبنا، وهو إحسان الظن بالله، لا ترى كل ما ترى الأمور على ظنك بالله، فمن أحسن بالله الظن كان الله عند ظنه به، والعكس بالعكس، ألم تروا أن الله تعالى قد قال: **{وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنْ الْخَاسِرِينَ}[فصلت: ٢٣]** ، فإذا ظن الإنسان بالله ظن السوء أرداه ظنه ذلك، فعلى المؤمن أن يكون دوماً محسناً الظن بالله في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله وشرعه وقدره، يعظم الله ويمجده ويثني عليه الخير كله، سبحانه وبحمده.

يقول: ولم يجعله في الدارين كأهل نكرته: يعني كأهل نكرته الذين لا يرفعون رأساً بالعلم بالله، الذين لا هم لهم إلا طلب المتاع فقط، يقول النبي ﷺ: (إن الله يُبغض كل جعظري جواظ، سخاب بالأسواق، جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بأمر دنياه، جاهل بأمر دينه)، ما أشد انطباق هذه الحال وهذه الأوصاف البشعة على كثير ممن يدبون على وجه الأرض! **{لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ}[الأعراف: ١٧٩]** ، ما أحلم الله حينما ترى هذه الجموع

هذه المادة لم تراجع على الشيخ ـ حفظه الله ـ [1]

البشرية، ملايين مملينة تملأ أرجاء الأرض الأربعة، يملأون الساحات والمدرجات والأسواق لا يعرفون الله حقاً، هو خلقهم وأمدهم وأعدهم، لا يعبدونه، يمضون أعمارهم لا يرون لله تعالى حقاً عليهم، هؤلاء هم أهل نكرته: **{أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ}[الأعراف: ١٧٩]** ، تلك هي الغفلة المطلقة المطبقة.

قال: كأهل نكرته الذين خابوا من هدايته، ولم ينالوا من ولايته، اللهم: يا ولي الإسلام وأهله: يعني متولي الإسلام وأهله.

ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك: إي والله، هذا الدعاء بالثبات –أيها الكرام– من أشرف أنواع الدعاء، ولهذا قال النبي ﷺ في حديث شداد بن أوس ﷺ، قال النبي ﷺ في حديث شداد بن أوس ﷺ، قال: (إذا كنز الناس الذهب والفضة فاكنزوا هؤلاء الكلمات: اللهم: إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد...) إلى آخر الحديث، فبدأ بمسألة: (الثبات في الأمر).

قال الشيخ –رحمه الله–: ونسمي أهل قبلتنا: مسلمين مؤمنين. ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين، وله بكل ما قال وأخبر مصدقين: هكذا عقيدة أهل السنة والجماعة أن من أظهر الإسلام، نطق بالشهادتين، استقبل القبلة، فعل شعائر الإسلام فهو في عداد المسلمين، لا يُنقب ولا يُشق عن صدره ولا يُحقق معه، ليس لنا إلا ظاهره، فإذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أعطيناه وصف الإسلام، ولما تبع أسامة بن زيد ﷺ مشركاً في أحد المعارك فاضطره إلى شجرة، فهم أن يهوي عليه بالسيف قال المشرك: لا إله إلا الله. فقتله، فلما علم النبي ﷺ تأثر تأثراً بالغاً، قال: (قتلته وقد قال: لا إله إلا الله؟)، قال: يا رسول الله: إنما قالها تعوذاً. هكذا ظن ﷺ قال: إنما قالها تعوذاً. وقد يكون الواقع فعلاً كذلك أنه قالها تعوذاً، لما رأى وهج السيف على رأسه، قال: (هلا شققت عن قلبه؟)، فالواجب علينا معشر أهل الإسلام أن نقبل بمن أظهر بنطق لسانه الإسلام أن نقبل منه ذلك، فإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. ولم يأت بناقض من نواقضها أنه من جملة أهل الإسلام، فنسمي أهل قبلتنا: مسلمين مؤمنين. طبعاً تسميتهم مسلمين هذا أمر واضح، قال الله تعالى: **{قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا}[الحجرات: ١٤]** ، فلا شك أننا نعطيه وصف الإسلام، أما الإيمان ففيه تفصيل: إن كان المقصود الإيمان الكامل فهذا لابد أن يكون معه فعل الأوامر واجتناب المناهي، مضافاً إلى أصل الإيمان، وأما إن كان مفرطاً في فعل الواجبات وترك المحرمات، فإننا نعطيه بعض الإيمان لا كله، فلهذا قال أهل السنة والجماعة عن الفاسق الملي: لا يعطونه الاسم المطلق ولا يسلبونه مطلق الاسم. لا يعطونه الاسم المطلق: يعني الكامل، فلا يقول عنه: إنه مؤمن كامل الإيمان. كما تقول المرجئة، ولا يسلبونه مطلق الاسم يعني الحد الأدنى منه، كما تقوله الوعيدية من الخوارج والمعتزلة.

قال: وله بكل ما قال وأخبر مصدقين، ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله: هذه الجملة تحتاج إلى فحص ونظر، فلا شك أن مسألة التكفير مزلة أقدام ومضلة أفهام، **والأصل فيمن ثبت له وصف الإسلام أن لا يُزال عنه إلا ببرهان ودليل قاطع، لأن إزالة وصف الإسلام عن مسلم أخطر من إبقاء وصف الإسلام لغير مسلم،** فإن الأصل وجود وصف الإسلام، فإزالة هذا الوصف، إزالة هذا الوصف يترتب عليه من المفاسد أعظم مما يترتب على إبقائه على الأصل وهو لا يستحقه، **فلهذا يجب أن نفرق في هذا المقام بين مسألتين: بين التكفير المطلق، وتكفير المعين.**

أما التكفير المطلق: فكل ما سماه الله ورسوله: كفراً. فإنا نسميه: كفراً. كل ما سماه الله تعالى ورسوله: كفراً. فإنا نسميه: كفراً. ونقول: من قال: كذا وكذا. فهو كافر، من فعل كذا وكذا وهو كافر، على سبيل الجملة، وبذلك نكون أسعد بالدليل لفظاً ومعنى، ثم ننظر بعد ذلك في نوع ذلك الكفر، أكفر أكبر؟ أم كفر أصغر؟ فمثلاً: إذا قال الله عز وجل: **{وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}[المائدة: ٤٤]** ، ربما انطبقت على من أتى بالكفر الأكبر، وربما انطبقت على من أتى بالكفر الأصغر، فلو أن إنساناً، لو أن قاضياً من القضاة حابى قريباً له في خصومة وحكم له بهواه فإنا نقول كما قال الله: **{وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ}[المائدة: ٤٤]**، هذا الحاكم أو هذا القاضي الشرعي حكم بغير ما أنزل الله ففعله هذا كفر، لكنه كفر دون كفر. لأنه يتعلق بمسألة معينة حمله عليها رغبة أو رهبة، فلا يكون كفراً ناقلاً عن الملة، لكن لو جاء أحد ونحى شرع الله وصنع قانوناً ودستوراً مناقضاً للشريعة وحمل الكافة عليه، فإنا نقول: إن فعله ذلك كفر أكبر. لأنه فعل فعلاً تضمن ترك شرع الله، والله تعالى قد قال: **{أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ}[الشورى: ٢١]** فعدهم شركاء، وقال سبحانه: **{أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ}[المائدة: ٥٠]**.

مثال آخر: يقول النبي ﷺ: (ثنتان بالناس هما بهم كفر: الاستسقاء بالنجوم والنياحة على الميت): نقول: هي كفر كما سماها النبي ﷺ، وحديثه أحسن الحديث، وبيانه أكمل البيان. هي كفر، لكننا عند التأمل والنظر لبقية النصوص نجد أن هذا الكفر كفر دون كفر، وليس الكفر المخرج عن الملة، هذا -كما قلت لكم- يُقال: كفر. من حيث العموم، فنقول بملئ أفواهنا: من دعا غير الله فهو كافر، من ذبح لغير الله فهو كافر، من سجد لغير الله فهو كافر، من حلق رأسه لغير الله فهو كافر. لأن حلق الرأس عبادة، قربة، فهو كافر، كل من تقرب بشيء من العبادات لغير الله فهذا الشرك، هذا الشرك الذي لا يغفره الله إلا بالتوبة، هه، لكن إذا أردنا أن نوقع هذا الوصف

العام على آحاد الناس وأفرادهم فلابد من شرطين: لابد من توفر الشروط وانتفاء الموانع، يعني تحقيق الكفر على فلان بن فلان الفلاني –طيب– لابد فيه من توفر الشروط وانتفاء الموانع.

ما الشروط؟ وما يقابلها من موانع؟ هل حصل العلم المنافي للجهل؟ هل حصل الذكر المنافي للنسيان؟ هل حصل الاختيار المنافي للإكراه؟ إن كان نعم، فهو كافر، ابصم، وإن كان لا، تخلف ما يعني شرط أو قام مانع فحينئذ لا نكفره، وهذا كثير، مثلاً: قد يكون الأمر راجعا إلى الجهل، هل رأيتم ذلك الرجل الذي ربط الخيط في عضده فقطعه النبي ﷺ أو قال له: (ما هذا؟)، قال: من الواهنة. قال: (انزعها، فإنها لا تزيدك إلا وهنا، فإنك لو مت على ذلك ما أفلحت أبداً)، ولم يكفره ﷺ، لأنه كان جاهلاً، فقد فعل فعلاً كفرياً.

أيضاً: قد يقول قولاً كفرياً بسبب الجهل: قال: ما شاء الله وشئت. قال: (أجعلتني لله نداً)، أو: (أجعلت لله نداً، بل ما شاء الله وحده)، وجعل الند لله كفر، لكنه لم يكفره لأن ذلك ناتج عن جهل، فليس مجرد فعل الكفر أو قول الكفر موجب للتكفير، فرق بين وصف الشيء بأنه كفر وبين التكفير نفسه.

كذلك: قد يقولها ناسياً أو مخطئاً: كالرجل الذي لما ضلت عنه ناقته في أرض فلاة، حديث التوبة المشهور، ثم قال: (فأخذ بخطامها وقال: اللهم: أنت عبدي وأنا ربك)، هل كفر بذلك؟ لا، لأنه (أخطأ من شدة الفرح)، وكذا لو كان الإنسان في نومه يهذي فقال كلمة الكفر، أو سبق إلى لسانه شيء لم يقصده، فإن هذا لا يعد كفراً لتخلف الذكر والقصد.

أيضاً: لو أُكره على مقالة الكفر أو فعل الكفر: قال الله تعالى:**{مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ}[النحل: ١٠٦]** ، فلو قسر على الكفر، والصحيح: أنه لو أُجبر على الكفر القولي أو العملي لا فرق بينهما، بعض العلماء فرق بين العملي والقولي، الصحيح: أن الإكراه باب واحد، فلو أُكره على أن يقول كلمة الكفر أو يفعل فعل الكفر إكراهاً فإنه لا يكفر بذلك، لو قاموا على رأسه بالسيف وقالوا: اسجد لهذا الصنم. فسجد، أو قالوا: قل: كذا وكذا. مثل ما يفعلون في المسلمين في سوريا، قل: لا إله إلا بشار. والعياذ بالله، فقالها، خوفاً من الهلكة، فإن الله يعزره، ولما قال عمار بن ياسر رضي الله عنه أو اضطره المشركون إلى أن يقول شيئاً في مسبة النبي ﷺ أتى النبي ﷺ باكياً وقال: يا رسول الله: هلكت. قال: (ما أهلكك؟)، قال: أجبتهم إلى بعض ما طلبوا. قال: (كيف تجد قلبك؟)، قال: مطمئن بالإيمان. قال: فإن عادوا فعد. الله أكبر، في ديننا سعة –ولله الحمد–، فيه فسحة، فإذن لابد من التنبه لهذا الأمر لأنه إن لم يميز الإنسان بين التكفير المطلق وتكفير المعين وقع في مهاوي الردى، وربما أخرج فئاماً من الناس من الإسلام، وتحمل ذمهم، ثم ما يترتب على ذلك من تسلسل في الأحكام واستحلال الدماء والأموال والأعراض إلى غير ذلك،

فيجب أن يكون عند الإنسان توقي وورع وبصيرة في مسائل الكفر والإيمان، فلا يُدخل أحداً من الكفار في عقد الإيمان وهو لا يستحق، ولا يخرج أحداً من أهل الإيمان إلى الكفر وهو مستحق، لكن لأن تخطئ في إبقاء كافر على وصف الإيمان أهون من أن تخطئ في إخراج مؤمن إلى الكفر، لأنك باق على أصله.

قال: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله: هذه الجملة من كلام المصنف –رحمه الله– مبنية على أصل مذهبه، **لأنهم لا يجعلون مورد الكفر إلا الاستحلال القلبي،** المرجئة مرجئة الفقهاء لا يجعلون مورد الكفر إلا الاستحلال القلبي، **فالكفر عندهم كفر واحد وهو كفر الجحود،** ولكن جمهور أهل السنة والجماعة على أن الكفر كفران: كفر اعتقادي وكفر عملي، أما المرجئة لما كانوا يخرجون العمل عن مسمى الإيمان ما عاد يتعلق به كفر، هل تصورتم هذا يا إخوة؟ انتبهوا جيداً، أهل السنة يقولون: مثل ما إن الإيمان يتعلق بالقلب واللسان والجوارح كذلك الكفر يتعلق بالقلب واللسان والجوارح. والمرجئة مرجئة الفقهاء فمن سواهم لما كانوا يقولون: إن الإيمان يتعلق بالقلب واللسان ولا يتعلق بالجوارح. قالوا: إذن الكفر لا يمكن أن يكون إلا بالقلب أو باللسان. ولا يوجد هناك كفر عملي. أهل السنة والجماعة قالوا: بلى، فيه كفر بالقلب، مثل: لو أن إنساناً –والعياذ بالله– اعتقد بقلبه عقيدة فاسدة في رب العالمين، فإنه يكفر فيما بينه وبين الله عز وجل. لو اعتقد كبراً أو استنكف أو ظن بالله السوء، لو عقد قلبه على أن الله ظالم –تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً– عقد قلبه، ليست خطرات ووساوس، لا، عقد قلبه عليه، هذا كفر، لو فاه بلسانه دون خطأ ودون إكراه بكلمة الكفر فإنه يكفر، لو فعل بجوارحه فعل كفر فإنه يكفر، كما لو سجد لغير الله أو ألقى المصحف –شرفه الله– في القاذورات، أو سب النبي ﷺ، أو غير ذلك من موارد الكفر فإنه يكفر بالعمل كما يكفر بنطق اللسان كما يكفر بالاعتقاد، أما المرجئة فلا يجعلون ذلك كفراً، **لكنهم يقولون: إن ذلك دليل على كفر الجحود والاستحلال. ولهذا تعجب أن تجد أوسع أبواب الردة عند الفقهاء عند الأحناف:** الأحناف –رحمهم الله– في فقههم في باب المرتد يُدخلون صور كثيرة في الردة، حتى إنهم يقولون: لو قال: مُصيحف ومُسيجد وكذا لصار كافراً. مع أنهم لا يجعلون الكفر يتعلق بالأعمال، يعني كأن دائرة الكفر عندهم –فيما يبدو– أضيق، لكنهم يقولون: هذه الأقوال دليل على الجحود الذي في القلب، فلهذا السبب يجعلونها كفراً.

إذن لا نوافق المصنف –رحمه الله– على قصر الأمر على الاستحلال في قوله: ما لم يستحله. ونقول: إن الكفر كفران: كفر اعتقادي وكفر عملي. لكن يجب على طالب العلم الراسخ أن يميز بين ما يكون كفراً مخرجاً عن الملة وما يكون كفراً دون ذلك.

قوله: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب: هذه العبارة –بذنب– أيضاً مما يُستدرك على المصنف، لأن **قول الشيخ: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب.** يعني ذلك أن أي ذنب لا يكون مكفراً، إن الذنوب كلها لا تكون مكفرة، والصحيح أن يكون صواب العبارة: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بكل ذنب. أو: بأي ذنب. بكل ذنب. أو: بأي ذنب. لأن من الذنوب ما يكون مكفراً، فكأنه –رحمه الله– أراد بذلك الذنوب العملية كالزنى والسرقة، القتل والغيبة والنميمة. يقول: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب: بهذا المعنى صحيح، هو مسلَّم، لكن قد تتناول هذه الجملة الذنوب المكفرة، كما لو سجد لغير الله، كما لو ألقى المصحف في القاذورات، كما لو سب النبي ﷺ، أليست هذه ذنوباً؟ هي ذنوب، حينئذ لا تستقيم العبارة: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب. نقول: ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بكل ذنب.

ختاماً: قال الشيخ –رحمه الله–: نرجوا للمحسنين من المؤمنين أن يعفو عنهم ويدخلهم الجنة برحمته، ولا نأمن عليهم، ولا نشهد لهم بالجنة، ونستغفر لمسيئهم ونخاف عليهم، ولا نقنطهم: هذا معتقد أهل السنة والجماعة: وهو الرجاء للمحسنين والخوف على المسيئين، وعدم القطع لمعين بجنة أو نار، عدم القطع لمعين بجنة أو نار، بل نرجوا ونخاف، نرجوا للمحسنين، لماذا غلبنا الرجاء؟ بسبب الإحسان، ونخاف على المسيئين، لماذا غلبنا الخوف؟ بسبب الإساءة، الله عز وجل حكم عدل، الأحكام مرتبطة بمسبباتها، وهو كله خوف ورجاء، ورحمة الله واسعة.

قال: ولا نأمن عليهم، ولا نشهد لهم بالجنة: يا إخوة: في عقد الإيمان أننا لا نقطع لمعين من أهل القبلة بجنة أو نار، لا نقطع لهم بجنة أو نار، إلا من شهد له النبي ﷺ، أو شهد عليه، شهد له النبي ﷺ مثل: العشرة المبشرين، وعمار بن ياسر، أو آل ياسر ﷺ على ما قيل في الحديث، ومثل: ثابت بن قيس بن الشماس، ومثل: عكاشة بن محصن، ومثل: عبد الله بن سلام ﷺ، ثَم أفراد شهد لهم النبي ﷺ بالجنة فنشهد لهم، وهناك من شهد عليه: كالغال الذي أخبر النبي ﷺ أن الشملة التي غلها تتوهج عليه ناراً، فمن شهد له النبي ﷺ أو عليه تبعنا نبينا ﷺ، أما من سواهم فلا، فلا نقول بذلك.

طيب، ماذا عن غير المسلمين؟ اليهود والنصارى؟ هل نقطع للمعين منهم بجنة، بالنار؟ أمر الجنة غير وارد، يعني المعينين منهم، هل نقطع لهم بشيء؟

هذه المسألة جرى فيها لبس واختلاف، والصحيح: أننا نقول بملئ أفواهنا: كل يهودي في النار، وكل نصراني في النار. هكذا على سبيل الإجمال، لقول النبي ﷺ: (والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أُرسلت به إلا كان من أصحاب النار)، فنقول: كل يهودي في

النار، كل نصراني في النار، بلا تردد، ولا يغرنكم ما تسمعون يمنة ويسرة من العبارات الرخوة والحزلقات التي... يعني في الأزمنة الأخيرة، هذه أحكام ثابتة، عقائد رصينة لم يزل عليها أهل الإسلام، مستودعة في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ، حينما يأتي بعض المتحزلقين من الصحفيين ويقول: أنتم تنشرون ثقافة الكراهية. إلى غير ذلك، هذه الدعاوى والعبارات... لا تُهدر بها النصوص وتُحطم بها العقائد، من سماه الله كافراً فهو كافر، ومن سماه نبيه ﷺ كافراً فهو كافر، الله تعالى يقول في كتابه في آخر ما أنزل على نبيه ﷺ: **{لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ}[المائدة: ٧٣]{لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ}[المائدة: ٧٢]**، فتجد أن بعض المتحدثين باسم الإسلام يُجمجم ويتلعثم في هذه القضايا ويعني يقول: نحن، زمالة الأديان وتقارب الأديان ونحو هذه العبارات، هذه أمور محسومة لا يحل لأحد أن ينازع فيها وقد جاء فيها ناطق الكتاب، لكن الحكم الأخروي عند التعيين لا يلزم من أصدر الحكم الدنيوي، نقول عن يهودي مات، نقول: هو كافر. لكن هل نقول: هو بعينه في النار. لسنا مُلزمين ولا مُضطرين أن نقول: هو بعينه. نقول: كل كافر في النار. مات نصراني، نقول: كل نصراني في النار. لكن ما نقول: فلان هذا في النار. لماذا؟ لأنه ربما كان ثَم خفي لا نعلمه، ألم تروا أن رجلاً لما حضرته الوفاة (جمع بنيه وقال: أي بني: أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب. قال: فإنه لم يبتئر عند الله خيراً قط)، يحكي عن نفسه أنه لم يبتئر عند الله خيراً قط، (قال: فإذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحكوني –أو: اسحقوني– فإذا كان في يوم شديد الريح فاذروني، نصف في البر، ونصف في البحر، فإني أخاف إن قدر الله عليّ أن يعذبني) ما رأيكم في هذه الجملة؟ قال: (فإني أخاف إن قدر الله عليّ) أليست جملة كفرية؟ شك في قدرة الله، وأخذ على ذلك عهودهم ومواثيقهم، (فلما مات فعلوا ما أمرهم به، ثم أقامه الله خلقاً تاماً، أمر البحر فألقى ما فيه، والبر فألقى ما فيه، فانتصب خلقاً سوياً بين يدي الله، فقال له الله: أي عبد: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب: مخافتك. فما تلافاه الله أن غفر له)، أرأيتم؟ إذن قد يوجد سبب خفي لا نعلمه.

مثلاً: نسمع كثيراً –مثلاً– إنه يقع في صعيد مصر قساوسة وأساقفة فيما يبدو للناس أنهم أقباط نصارى، بل يقومون على شأن الكنيسة، ثم يُفتح الباب على أحدهم فجأة فإذا هو صاف قدميه يصلي لله قد اعتنق عقيدة المسلمين ودين المسلمين، لكن لا يستطيع أن يتظاهر وإلا قتله قومه. فنحن لو مات هذا الإنسان ما علينا، نعامله معاملة الظاهر، ونرى أنه من جملة قومه وكذا، لكن لسنا مضطرين أن نقول: هو بعينه في النار، ما الذي يتعلق بنا؟ الحكم الدنيوي الإجرائي فقط: بأن نقول: لا يرث ولا يورث ولا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين، الأحكام الدنيوية، أما الأحكام الأخروية فيسعنا أن نقول: كل كافر في النار، كل يهودي في النار، كل نصراني في النار.

وذهب طائفة من أهل العلم إلى التمييز بين آحاد الناس وبين الرؤساء، فقالوا: الأئمة المشهورون أئمة الدين والتقى والعبادة يُقطع لهم بالجنة، لحديث: (فأثنوا خيراً... فأثنوا شراً...)، وأئمة الكفر المعروفون به يُقطع لهم بالنار، فإذا مات –مثلاً– بابا الكنيسة الكاثوليكية أو غيره –مثلاً– من أئمة الكفر فإنه يقال: هو في النار. إلى هذا ذهب بعض أهل العلم، فقالوا: الأئمة الكبار كأحمد والسفيانين والأوزاعي وغير ذلك، ومثل هؤلاء يعني نقطع لهم بالجنة، وأما، وكذلك أئمة الكفر المعروفين نقطع لهم بالنار.

ولكن المذهب الأسلم هو ما ذكره الشيخ –رحمه الله– قال: ولا نشهد لهم بالجنة، ونستغفر لمسيئهم ونخاف عليهم، ولا نقنطهم.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.